mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 1 | شرح صحيح البخاري | كتاب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم صلي وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن - 00:00:00

الرحيم كتاب الصلاة باب كيف فرضت الصلوات في مصر وقال ابن عباس رضي الله عنهما حدثني ابا سفيان في حديث هرطب فقال يأمرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة والصدق والعفاف - 00:00:20

قال حدثني ابن مقيل قال حدثني الميت عن يونس علي من شهاب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:41

عن سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرجه في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيده فعرج به الى السماء الدنيا - 00:00:56

فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح. قال من هذا؟ قال هذا جبريل. قال هل معك احد قال نعم معي محمد صلى الله عليه وسلم فقال ارسل اليه؟ قال نعم. فلما فتح علينا السماء الدنيا - 00:01:18

فاذا رجل قاعد على يمينه اسمدة وعلى يساره اسوده. اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر كبر يساره بكى وقال مرحبا بالنبي الصالح ولابن الصالح قلت لجبريل من هذا؟ قال هذا ادم وهذه الاسود عن يمينه وشماله نسم بنيه. فاهل اليمين - 00:01:38

منهم اهل الجنة والاسود التي في شماله اهل النار. فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى حتى عرج بي الى السماء ثانية فقال مخازنها افتح. فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح. قال - 00:02:05

انس تذكر انه وجد في السماوات ادم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم صلوات الله عليهم ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد ادم في السماء الدنيا وابراهيم في السماء السادسة. قال انس - 00:02:26

فلما مر جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم بابريس قال مرحبا بالنبي صالح والاخ الصالح فقلت من هذا يا ابليس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي صالح والاخ الصالح. قلت من هذا؟ قال هذا موسى ثم مررت - 00:02:46

عيسى فقل مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح. قلت من هذا؟ قال هذا عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا النبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا؟ قال هذا ابراهيم صلى الله عليه السلام - 00:03:06

قال ابن شهاب فاخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابى حبتا الانصارية كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى طهرت بمستوى اسمع فيه صرف الاقلام. قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:24

فرض الله على امتي خمسين صلاة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله لك على امتك؟ قلت فرض خمسين صلاة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك. فراجعني فوضع شطرها - 00:03:48

فرجعت فرجعت الى موسى فقلت وضع شطرها فقال راجع ربك فانهن لك لا تطيق. فراجعت فوضع شطرها فراجعت اليه فقال ارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك. فراجعته فقال هي خمس وهي خمسون - 00:04:09

يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربه فقلت استحييت من ربي ثم انطلق بي حتى ذهبي الى سدرة المنتهى وغشي

وغشيها الوان لها ابي ما به. ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبائب - 00:04:31
والى ترابها المسك قال حدثنا عبد الله بن يوسف وقال اخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن عروة ابن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فاقر في فاقرت صلاة سفر وزينة - 00:04:51
بصلاة الحضر باب وجوب الصلاح تقبل وجوب الصلاة في في الثياب. وقول الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا في ثوب واحد ويدخل عن سلمة ابن الاقوى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:05:15
يجره ولو بشوقه وفي اسناده نظر ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه ما لم يرى اذى. وامر النبي صلى الله عليه وسلم الا يطوف الا يطوف قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا يزيد ابن ابراهيم عن محمد عن عن - 00:05:36
عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات القدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزل الحيض عن مصلاهن. قالت امرأة يا رسول الله اهدانا ليس لها جلباب - 00:05:59
قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها. وقال حدثنا عمران قال حدثنا محمد ابن سيرين قال حدثتنا ام عطية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا باب عقد عقد الازار على القفا في الصلاة. وقال ابو حازم عن سهر صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:23
ازرهم على عواطفهم قال حدثنا احمد احمد بن يونس وقال حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني راقد بن محمد عن محمد المنكدر قال جابر جابر رضي الله عنه في ازار قد عقده من قبل طفاه وثيابه وموظوعة على المشجب - 00:06:49
قال له قائل تصلي في ازار واحد؟ قال فقال انما صنعت ذلك ليراني احمق مثلك. وايما كان له ثوبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا الموتور يكون ابو مصعب قال حدثني عبد الرحمن ابن موالي عن محمد بن منكد قال رأيت جابر بن عبدالله - 00:07:12
رضي الله عنهما يصلي في ثوب واحد وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوبه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام البخاري في كتابه الصحيح كتاب الصلاة - 00:07:38
قال باب كيف فرضت الصلاة في الاسراء وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما حدثني ابو سفيان في حديث هرقل فقال يأمرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة والصدق - 00:08:07
قول البخاري وتعالى كيف فرض الصلاة في الاسراء دليل على انه لا يفرق بين المعراج والاسراء لاجل الاسراء كاد الى المسجد الاقصى وبعد بعد الاسراء به الى المسجد الاقصى عرج به الى السماء السابعة - 00:08:21
وكان فرض الصلاة في فوق السماء السابعة فرضها عليه ربنا سبحانه وتعالى بلا واسطة اي ان الله كلا وبحبه صلى الله عليه وسلم الى واسطة وفرض عليه خمسين صلاة وهذا مما يميز او تميز به الصلاة - 00:08:43
حيث ان الله خصها بخصائص من تلك الخصائص ان الله فرضها بغير واسطة جميع الشرائع نزل بها جبريل عليه السلام اما الصلاة ففرضها الله بلا واسطة وهذا يدل فهذا مما يميز - 00:09:06
اصلت الميزة الثانية والخصيصة الثانية ان الصلاة ثلث السماء ولم تفرض في الارض الحج والصيام والجهاد والصدقة وجميع الشرائع فرضت في الارض. اما الصلاة فرضت في السماء فهذه من خصائصها - 00:09:35
وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه يأمر كما قال ابو سفيان قال قال بما يأمرك عندما قال يأمر الصلاة والصدق والعفاف ومن خصائصها ايضا ان جميع الاعمال لو تركها الانسان بغير جحود لم يكفر لم يكفر عند عابة الصحابة - 00:09:56
اما الصلاة فتاركها كافر فالصحابة لا يرون شيئا من عباد تركه كفر الا الصلاة ذكر في هذا الباب حديث يونس عن ابن شهاب ابن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه - 00:10:18
انه حدث ان ابا ذر حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج عني سقف فرج عنه قال فرج عن سقف بيتي وادى ببكة وهذا يدل على متى انه لم يكن في الحطيم - 00:10:34
ولم يكن في بيت امي هادي وانما كان في بيته صلى الله عليه وسلم فنزل جبريل ففرج صدري اي ان هذا هو الشق الثاني لان النبي

صلى الله عليه وسلم فرج صدره - 00:10:53
مر وهو صغير وبرة قبل ان يعرج به ويسرى به وغسل في تلك المرأة البرة بماء زمزم وجيء بطست بالذهب ممتلئا حكمة وايمانا فافرغه في صدره اما العلاقة السوداء وحظ الشيطان منه فقد نزعه منه وهو صغير - 00:11:07
قال ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء الدنيا هذا فيه تقديم والا اوتي بالبراء بالبراق فاسري به الى المسجد الاقصى وصلى بالانبياء هداك صلى بهم جميعا وتقدمه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:33
وربط البراق في حلقة المسجد وصلى معه الانبياء بارواحهم الا عيسى بروحه وجسده نزل عيسى وصلى بعد النبي صلى الله عليه وسلم بروحه وجسده ثم قال فلما جئت الى السماء الدنيا - 00:11:53
قال يقال افتح قال من هذا هذا المعراج وبرقات كانها شبل المرقات يصعد به بالقاتل يخص للعروج الى السماء فركب جبريل عليه السلام ومعه محمد صلى الله عليه وسلم مع محمد صلى الله عليه وسلم - 00:12:13
فلبى وصل الى السماء الدنيا وهي سباء مغلقة لا كما يضل بعض الفلكيين وبعض اهل الهيئة انها فراغ بل هي سباء مغلقة لها ابواب فقالت افتح ففتح جب عليه السلام - 00:12:32
لها ابواب بل لكل واحد منا في السبأ باب اذا بات ان كان صالحا بكت عليه السماء اغلق من جهتهم للخير فذكر رح بطوله انه لقي ادم عليه السلام ولقي ولقي عن يمينه وكان ادم عن يمينه اسوده وعن عن شماله اسوده فاذا نظر قبل - 00:12:49
ضحك واذا نظر قبل يساره يساره بكى فاخبرا ان ليسوا تعلمين هم من؟ اهل الجنة من ذريته. والاسود عن يسارهم اهل النار ذريته ثم قال بعد ذلك عرج الى السبب الثاني فقال لي خلاص افتح فقال من؟ قال محمد الى ان قال - 00:13:12
فذاك وجه السماوات ادم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم صلوات الله عليهم ولم يثبت كيف منازلهم والثابت ان ادم في السماء الدنيا وعيسى ويحيى في السماء الثانية وادريس السماء الرابعة وهارون في السماء الخامسة وموسى في السماء السادسة وابراهيم السبأ - 00:13:34
السابعة. هذا الذي جاء ذكره الى ان وصل قال ولم يثبت كلمة صغير وذكر انه وجد ادم في السماء الدنيا. وابراهيم في السماء. والصحيح ان ابراهيم في السماء السابعة وان موسى هو الذي في السماء السادسة - 00:13:54
قلت من هذا قال مر بجبريل وهذا يدل فائدة ايضا هنا فلما مر النبي بن ادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح وهذا يظعف قول اهل اهل التاريخ ان ادريس جد لنوح - 00:14:12
بدا ادريس جده ليلوح فلو كان من اجداد نوح لكان مرحب الاخس بالابن الصالح والنبي الصالح فدخل في ابنائه والإعطاء الروحي بالنبي الصالح بالإبن الصالح ابدأ دي ثقاب الاخ الصالح بانه - 00:14:33
لا يدخل في ذريته انما هو من اخوته قلت من هذا؟ قالها ثم ذكر ان مر بموسى مضرة بعيسى الى ان قارح الى ان قال في هذا الحديث ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام - 00:14:47
قال ابن حزم واليس كذلك؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على امتي خمسين صلاة اولها الصلاة فرضت خمس فرضت خمسون صلاة فرجع مسلما لامر ربه صلى الله عليه وسلم فمر بموسى فقال اني قد بليت الناس قبلك - 00:15:09
وان امتك لن تطيق ذلك. فارجع الى ربك فسله التخفيف فرجع فوضعها ربنا عشرا وضعه شوف اصبحت كم اربعين ثم قال ارجع ارجع حتى انتهي الى خمس. قال موسى ارجع - 00:15:28
فان امتك لا تطيق ذلك. يقول حتى استحييت من ربي فقال هي خمس في العبل خمسون في الميزان الى ان قال قال قال راجع ربك ان امتك لا تطيق ذلك فراجعت وضعك فرجعت اليه وقال ارجع يا رب انه فراجعت فقال خمس وهن خمسون - 00:15:47
لا يبدل القول لديه. قال موسى ارجع الى ربك فقلت استحييت من ربي ثم اطرق بي حتى انتهي بي الى سدرة المنتهى وغشيئها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة - 00:16:13
فاذا فيها حبائل اللؤلؤ واذا ترابها المسك نسأل الله بفضله فهذا الحديث الطويل العظيم جاء فيه روي بالمعنى والا له عدة طرق وقد

ذكرها ابن كثير في كتابه التفسير في اول سورة - 00:16:27
الاسراء ساق طرقا كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحدث العظيم وايراد البخاري هذا الحديث كتاب الصلاة ليأخذ منه ان صافرة السماء وادى اول الالفاظ فرضت قد سودة صلاة - 00:16:47
ثم ذكر حديث عبد الله بن يوسف التنبيسي قال اخبرنا ذلك عن عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين - 00:17:04
في الحظر والسفر فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر. هذا الحديث في البخاري كما الهدى طرد به البخاري دون مسلم وله ايضا فجاء ايضا اه عمر بن الخطاب معنى هذا الحديث ان الصلاة اول ما هو فرط ركعتين - 00:17:19
فاقرت في السفر وزيد في الحضر فاصبحت اربعة وهذا لديه جماهير العلماء ذهب بعض العلماء الى ان الصلاة فرضت اول الوهود اربع ركعات طلبت فوق ركعتين وانما فرضت ركعتين قبل ان يسرع بالنبي صلى الله عليه وسلم. كان النبي يصلي ركعتين ركعتين - 00:17:39
قبال الى هذا القول ابن عبدالبر اخذ بحديث ابن عباس وجاء ابن عبد الله في السنن وهي وفيها ضعف الاحاديث هذه وفيها ان جبريل لما نزل صلى به كم قال صلى بي الظهر اربع ركعات - 00:18:00
لكن اسناده ضعيف ولا شك من جهة النظر ومن جهة الاسناد ان احاديث من قال فرضت الصلاة ركعتين اول ما فرضت اصح فالقول الراجح في هذه المسألة يقال ان الصلاة اول ما فرضت - 00:18:15
قرضت ركعتان المغرب فانها كانت ثلاث المغرب والفجر المغرب ثلاث والفجر ركعتان اما الظهر والعصر والعشاء فكانت تصلي ركعتين ثم زيد في الحضر اربعة واقرت السفر ركعتين. وهذا ايضا قول ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه - 00:18:33
وبهذا قال جماهير العلماء اما من ضعف اما من رد هذه الاحاديث واحتج لما جاء عن ابن عباس عن انس المبارك وغيره ان الصلاة فرضت اول ما فرضت اربع ركعات - 00:18:54
فهذا ليس بصحيح جاء عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال اخرج اسماعيل في مسند عمر من رواية اسماعيل ابن عياش عن ابي بكر ابن عبد الله ابن مريم وارضاك المنذر عن حكيم بن عمير انه الخطاب كتب لامرأة الى امراء الاجناد اما بعد - 00:19:10
عندما كانت الصلاة اول اول اسلام ركعتين فقال الناس انا قد بلغت ان نسبح ادبار السجود ونصلي بعد كل صلاة ركعتين تنبر وسلم ذلك تطوعهم تطوعهم صلاها اربعا وامره الله تعالى فكان يسلم بين كل ركعتين. فخشي ان ينصرف الصبي والجاهد يرى انه قد اتم الصلاة - 00:19:50
فرأيت ان يخفي الامام التسليمة الاولى ويعني بالثالثة افعلوا ذلك. لكن هذا الخبر منكر وثبت عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه فقال ان ركعتين تلبى هاجر زيد فيها اربعا - 00:20:09
فهذا هو المحفوظ عن الخطاب رضي الله تعالى عنه فاحتج من قال بانه اول ما تترك اربع ركعات ما اخرجه الدارقطني من حجر ابن حازم عند جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة حين زات الشمس فامره ان ان يؤذن الناس - 00:20:26
بالصلاة حين فرضت عليهم فقام جبريل امام امام النبي صلى الله عليه وسلم فقام الناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصلى اربع ركعات لا يجهر فيها بقراءة - 00:20:46
هذا رواه الدارقطني بالحديث جرير ابن حازم القتال على قد مر بذا عندنا رواد جريح القتادة من كرة وفيها ضعف شديد فيها ضعف والراجح بهذا الخبر الارسال. الراجح فيه الارسال. فقد اخرجه اخرجه - 00:20:56
فالدار قبلي من طريق سيدنا ابي عروبة عن قتادة عن الحسن مرسلا ولا شك ان رواية سعيدة بعروبة اوثق واقوى من رواية كريم بن حازم فجايب له حازم خاصة في رواية القتادة فيها منكرات - 00:21:16
فهذه من منكراته فالحديث مرسل ايضا جاء بالطريق ابن ابي مسعود قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم قال قم فصل وذلك دلوك فقام صلى الظهر اربعا وذاكر على الصلوات لكن احيي ذا الضعيف فانه منقطع - 00:21:32

وهناك احاديث كثيرة لكنها لا تصح والمحفوظ في هذا حديث عائشة وحديث عمر ان صلاة اول ما فرضت فرضت ركعتان واخذ بهذا القول الذي هو قول الجمهور اخذ به اسحاق - 00:21:53

واحمد واكثر العلم واما الذين قالوا انها اربع قال اربع ابن عبدالبر واختاره ابراهيم الحربي لكن هذا القول ضعيف والصواب ما ذكرناه في هذا الباب. قال باب وجوب الصلاة في الثياب. ذكر اول شرط من شروط الصلاة - 00:22:11

البخاري هنا في مراعاة الشروط خالف الفقهاء الفقهاء منهم من يذكر اول شرط منها اي شيء المواقيت كالمالكية ومنهم من يذكر بر من يذكر الطهارة الطهارة قد تقدمت فالبخاري على طريقة - 00:22:36

جمهور الفقهاء لو ذكر ذكر الطهارة اولا ثم ذكر اللباس اما الفقهاء يذكرون في اول باب من ابواب الصلاة يذكرون اي شيء المواقيت. المواقيت ثم يذكرون يعني دخول الوقت ثم يذكر بقية الشروط. اما البخاري هنا فذكر باب وجوب الصلاة في الثياب - 00:22:56

هاي بده شروط الصلاة ستر العورة وعورة المصلي عند جماهير العلماء ما بين السرة الى الركبة وذهب الامام احمد واهل الحديث وهو قول اسحاق ان الواجب مع ستر ما بين السرة والركبة - 00:23:16

ان يستر العاتقين واختلف على احمد هل يلزمه ستر العاتقين جميعا او عاتق واحد والصواب ستر العاتقين لحديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بقينا نصلح ثوب واحد ليس على لا صلاة لمن صلى في ثوب واحد ليس على عاتقه منه شيء - 00:23:32

وقوله ليس على عاتقه بدون شيء احتج بعض ضده يجزئ عاتق واحد ولكن العاتق هدى اسم مفرد واضيف واذا اضيف المفرد فاد افاد العموم فدل هذا على ان قسم الجنس العاتق هنا اذا اضيف في هذا العموم فيفيد العاتقين وجاء في لفظ الدسائي - 00:24:02

ليس على عاتقيه ليس على عاتقيه منه شيء. ليس على عاتقيه منه شيء. فهذا يدل على انه يجب على المصلي ان يستر عاتقيه. لفظ لفظ البخاري لا يصلي احدكم في الثوب الواحد - 00:24:24

ليس على عاتقيه شيء هذا لفظ البخاري ليس على عاتقيه شيء فدل هذا انه يجب ستر العاتقين. واما ليس على عاتقه الرواية الاخرى ليس على عاتقه فنقول لا تعارض بينهما يعني لفظة عاتقيه - 00:24:41

ولفظة عاتقه لا تعارض بينه لماذا لان العاتق اذا اظيف افاد العموم فيقول عاتق هو بمعنى عاتقيه فيجب على المصلي اذا صلى ان يستر عاتقيه باي شيء ولو بخيط ولو بحبل يسير وان كان الكبال ان يأخذ زينته - 00:24:59

عند كل مسجد قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد سبق اهل التسلل نزلت باتخاذ الزينة عند كل صلاة وان المراد عند كل مسجد اي عند كل صلاة واتخاذ الزينة هو ان يصلي ساترا لعورته - 00:25:20

قال البخاري وبنصلي ابو التحدا في ثوب واحد اي حكمه ويذكر عن سلم الاكواع ان النبي قال يزره ولو بشوكة حيث هذا ضعيف حديث يزر ولو شوكة اسناده ضعيف كما قال البخاري في اسناد نظر لضعفه - 00:25:38

قول هدى ومن صلى ملتحفا الثوب له صورتان اما ان يكون واسعا ان يكون ضيقا ان كان واسعا كان يفعل يضعه على عاتقيه ويلتحف به ويلتحف به ان كان ضيقا لا تختلف ترى الا يمكن يدخل طرفه تحت كتفه - 00:25:56

والطرف الاخر فوق كتفه يجعله مغطي الكتفين ماذا يفعل يعتزل به تضع على عاتقه يضع على حقوه ويأتزر به ويكون عاتقه مكشوف وهذا في مقام الظرورة اذا كاد اذا التحى بثوب - 00:26:14

الاصل انه ماذا يفعل انه يقبض الثوب حتى لا تنكشف عورته. فماذا يفعل؟ قال يزره ولو بشوكة. اي بمعنى انه يمسك الرداء هذا الواسع ويدخل بعض ثم يضع يضعه في شوكة حتى لا ينفتح اذا صلى. هذا معنى قوله - 00:26:32

فزرره ولو بشوكة يزره ولو بشوكة بعدها يجمعه ولو بشوكة قال ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه ما لم يرى فيه اذى ذكر الان فالقدر مجزى في الصلاة فيها الثياب الصلاة بالثوب الذي فيه جامع فيه اهله - 00:26:50

وذكر ايضا ان النبي امر الا يطوي بيتي عريان اذا كشف العورة في الصلاة لا يجوز اتفاق العلماء ومن صلى عريان ابن عقدته على اللباس فصلاته باطل بالاتفاق ويدب الخلاف في القدر المجزئ من الثياب - 00:27:11

جماهير العلماء بل و باتباع الائمة الاربعة ان ما بين السرة الى الركبة ينقل بعضهم ان العورة التي يجب سترها في الصلاة هي العورة

المغلظة هذا وهذا ضعيف بل الذي عليه عابة العلماء - 00:27:31
انه يسرع بين السرة وذهب احمد واسحاق الى انه يزيد على ذلك ايضا ان يستر عاتقيه ذكر حديث ابن عطية قال حتى موسى ابن اسماعيل قال حتى يزيد ابن ابراهيم ابن محمد عن ابن عطية - 00:27:50
تجبران والتستر محمد هو من قالت امرنا ان تخرج الحيض يوم العيدين. وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزل الحيض عن مصلاهن. قالت امرأة يا رسول الله احدى ليس لها جلباب. قال لتلبسها - 00:28:05
صاحبتها بالجلبابها. فقال عبد الله رجاء حدث العبرار قال حدثتنا ام عطية تبعت نسك بهذا الاستاد الاخر من باب اي شيء اثبات السمع وان ابن سيرين سمع بلب عطية الحديث متصل - 00:28:26
بي سماع كل واحد من شيخه اما عورة المرأة في الصلاة فالمرأة كلها عورة في الصلاة كل عمرة في الصلاة الا الوجه الا الوجه فالوجه اذا كانت لوحدها وعند محارمها - 00:28:46
فيجب كشفه تكشفه ولا ولا يلزمها ستره فان كان هناك من لا يراها بل لا يحل له رؤيتها غطت وجهها ولو صلت مغطية لوجهها فصلاتها صحيحة. ولو لم يكن عندها احد - 00:29:05
لكن السنة تصلي وهي كاشفة لوجهه يكره لها ان تغطي وجهها بعدم الحاجة اما الكفين اما الكفين فالصواب انه لا بأس باخراجها في الصلاة. ذهب احمد في رواية انه ايضا تغطي - 00:29:24
كفي لك جمهور العلماء ان الكف لا يلزم تغطيته في الصلاة فتخرج كفيها وام القدمين فاختلف العلماء فيها الظهور وبطون الاقدام اما بطولة اقدام فالراجح انه لا يلزم تغطيتها اما الظهور فالراجح - 00:29:41
وجوب تغطيتها ظهور الاقدام يجب تغطيتها في الصلاة اذا المرأة يلزمها ان تغطي جميع جسدها الا الوجه والكفين قال باب عقد الازار على القفا للصلاة يقف على هذا الباب والله اعلم - 00:30:02
واجب ده ليس شرطا واجب بس - 00:30:30